

رئيس الهيئة

قرار رقم (٥٩٧٢) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٤

بشأن الموافقة على منح الترخيص لشركة / التوفيق للتأجير التمويلي (اي.تى.ليس) ش.م.م.

A.T.LEASE

لما زالت نشاط التمويل العقاري المضاف إلى فرضها

بجولة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٣٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٥

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ١٩٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم، وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية بإصدار قانون التمويل العقاري وتعديلاتها، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٥ ب تاريخ ٢٠١٥/٥/٣١ بشأن الشروط والمتطلبات الواجب توافرها للترخيص بمزاولة نشاط التمويل العقاري أو إعادة التمويل العقاري، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قدر

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة / التوفيق للتأجير التمويلي (اي.تى.ليس) ش.م.م
لما زالت نشاط التمويل العقاري المضاف إلى غرضها اعمالاً لأحكام القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨
 بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم، والقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم والقيد في سجل التمويل العقاري بالهيئة تحت رقم ٢٠٢٤ لسنة ٢٨).

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

